



كلية العلوم الاقتصادية

**بحث حول المؤسسة الاقتصادية
ومعايير تصنيفها**

الفوج 13

اعضاء البحث :
جردم بهاء الدين
مروش ميلود

خطة البحث

- 1 تعريف المؤسسة الاقتصادية**
- 2 معايير تصنيف المؤسسات الاقتصادية :**
 - 1-2 حسب الحجم**
 - 2-2 حسب النشاط**
 - 3-2 حسب الملكية**
 - 4-2 حسب القانونية**

مقدمة

لقد أنشئت المؤسسات الاقتصادية لتقوم بدور مزدوج وذكي، فهي من جهة تسعى لخدمة الشعب عبر توفير ما يحتاجه من سلع وخدمات وكذلك فرص عمل، وفي نفس الوقت تسعى لتحقيق الربح عن طريق ذلك، فالمؤسسة الناجحة هي التي تستطيع تحويل الحاجة في المجتمع إلى مشروع منتج

تعريف المؤسسة الاقتصادية

هي كل تنظيم مستقل ماليا في إطار قانوني و اجتماعي هدفه توظيف لوازم أولية مثل اليد عاملة و رأس المال من أجل انتاج سلع أو تقديم خدمات لأعوان اقتصاديين اخرين و ذلك بغرض تحقيق الربح

2 معايير تطبيق المؤسسات الاقتصادية

1.2 تطبيق بحسب الحجم

المؤسسة المصغرة:

يكون لديها اقل من 10 موظفين و صافي العبيعات السنوي يصل الى 900 الف يورو و إجمالي الميزانية يصل الى 450 الف يورو

المؤسسة الصغيرة:

يكون لديها اقل من 50 موظفين و صافي العبيعات السنوي يصل الى 15 مليون يورو و إجمالي الميزانية يصل الى 7.5 مليون يورو

المؤسسة المتوسطة:

يكون لديها اقل من 250 موظفين و صافي العبيعات السنوي يصل الى 50 مليون يورو و إجمالي الميزانية يصل الى 25 مليون يورو

المؤسسة الكبيرة:

تتجاوز ارقام المؤسسة المتوسطة فأكثر

بعجرد خروج المؤسسة من نطاق SMEs (مصغرة حتى متوسطة) ودخولها فئة المؤسسات الكبيرة تُفرض عليها قوانين و التزامات إضافية كما تُحرم غالباً من المنح الحكومية المخصصة للقطاع

2-2 تصنیف بحسب النشاط :

القطاع الاول : النشاط الاستخراجي

يتمثل في المؤسسات التي تعتمد بشكل مباشر على استغلال الموارد الطبيعية (المواد الخام) مثل الفلاحة و المناجم

القطاع الثاني : النشاط الصناعي

يضم المؤسسات التي تقوم بتحويل المواد الخام إلى سلع نصف مصنعة أو تامة الصنع مثل صناعة الأغذية، السيارات والمنسوجات

القطاع الثالث : النشاط الخدمي

يضم المؤسسات التي تقدم خدمات غير ملموسة للمستهلكين أو لمؤسسات أخرى مثل السياحة، البنوك، التعليم والصحة

القطاع الرابع : النشاط المعلوماتي و المعرفي

تصنيف حديث يركز على الأنشطة القائمة على المعرفة والابتكار مثل البحث العلمي، تطوير البرمجيات، والاستشارات

تصنيف بحسب المالكية :

المؤسسات العمومية :

هي المؤسسات التي تعود ملكية رأس مالها بالكامل للدولة أو البلديات و الولايات هدفها تقديم خدمة عامة مثل شركات البريد والكهرباء والغاز

المؤسسات الخاصة :

هي المؤسسات التي يمتلك رأس مالها أفراد أو خواص (أشخاص طبيعيون أو معنويون) هدفها تعظيم الأرباح مثل محلات التجارية، المصانع الخاصة،

المؤسسات المختلطة :

هي المؤسسات التي يشترك في ملكيتها القطاع العام والقطاع الخاص هدفها الجمع بين كفاءة القطاع الخاص وأهداف المصلحة العامة أو لتمويل مشاريع ضخمة مثل شركات الطيران التي تملك الدولة جزءاً منها، أو شركات التنقيب عن النفط مع شركاء أجانب

المؤسسات التعاونية :

هي مؤسسات يمتلكها الأعضاء الذين يستخدمون خدماتها، وتدار بشكل ديمقراطي الهدف منها تلبية احتياجات الأعضاء المشتركة وليس الربح بصفة أساسية مثل التعاونيات الفلاحية، وصناديق الائتمان.

تصنيف بحسب القانونية

المؤسسات الفردية :

يملكها شخص واحد، وتعتبر أبسط الأشكال القانونية تكون المسؤولية فيها مطلقة وغير محدودة أي أن أملاك صاحب المؤسسة الشخصية حر في تصرفه ويكون العدير والمسؤول الوحيد

شركات الأشخاص الشركاء :

تقوم على الثقة المتبادلة بين الشركاء وتكون :

اما شركة تضامن : يكون فيها الشركاء مسؤولين بالتضامن وبصفة غير محدودة عن ديون الشركة.

او شركة توصية : تضم شركاء متضامنين و موصين اي مسؤوليتهم محدودة بما قدموه من حصة

شركات الأموال :

تقوم على الاعتبار العالمي وليس الشخصي اي المعهم في الشركة هو رأس المال وليس هوية الشريك بحد ذاته و يمكن ان تكون اما :

1 شركة المساهمة (SPA / SA): يقسم رأس مالها إلى أسهم، وتكون مسؤولية المساهم محدودة بقيمة أسهمه فقط

2 الشركة ذات المسؤولية المحدودة (SARL) أو (ش.ذ.م.م):

شكل وسيط يجمع بين خصائص شركات الأشخاص الشركاء و شركات الأموال، ولا تتعدى مسؤولية الشركاء حصصهم في رأس المال

3 المؤسسة ذات الشخص الواحد وذات المسؤولية المحدودة

: (EURL)

هي شركة ش.ذ.م.م ولكن يملوّكها شخص واحد فقط.

خاتمة

المراجع

**1. المؤلف خليفی عیسی، كتاب اقتصاد مؤسسة ص1، دار الفودة
للنشر والتوزيع 2004**

Definition of Enterprises in the EU .2

Commission Delegated Directive EU 2023/2775 .3

**NACE Rev. 2.1 – Statistical classification of economic activities .4
in the European Union – 2025 edition , pages 33~38**

**System of National Accounts 2008 Chapter 4: Institutional .5
units and sectors**

6. القانون التجاري الجزائري في مواده (من المادة 544 وما بعدها)